الباب السابع باب الإجارة .

تجوز على كل عمل لم يمنع منه مانع شرعي و تكون الأجرة معلومة عند الاستئجار فإن لم تكن كذلك استحق الأجير مقدار عمله عند أهل ذلك العمل وقد ورد النهي عن كسب الحجام